

وإلى الأمانة العامة للمحكمة  
 (القضية رقم ٢٠٠٧/١/١٠ فصل ٢٠٠٧/١/١٠) في القضية رقم ٢٠٠٧/١/١٠ فصل ٢٠٠٧/١/١٠  
 من محكمة الاستئناف في عمان  
 بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٠

إلى المحكمة

:-

وإلى المحكمة

:-

إلى المحكمة  
 (القضية رقم ٢٠٠٧/١/١٠ فصل ٢٠٠٧/١/١٠) في القضية رقم ٢٠٠٧/١/١٠ فصل ٢٠٠٧/١/١٠  
 من محكمة الاستئناف في عمان

عند الله تعالى

الحكم الصادر من محكمة الاستئناف في عمان  
 في القضية رقم ٢٠٠٧/١/١٠ فصل ٢٠٠٧/١/١٠

القضية

وزارة العدل

المحكمة

رقم القضية : ٢٠٠٧/١/١٠  
 بصفتها : الخبير الفني

محكمة الاستئناف في عمان

lawpedia.jo

المميز في الأثر في قانون الإجراءات الجنائية في شأن  
بمطالبة المحكمة المختصة بتعيين رئيس مجلس أمناء ٢٠٠٧/٢/٢١

المميز في شأن مجلس أمناء

المميز في شأن مجلس أمناء في شأن مجلس أمناء

المميز في شأن مجلس أمناء في شأن مجلس أمناء

المميز في شأن مجلس أمناء في شأن مجلس أمناء

المميز في شأن مجلس أمناء في شأن مجلس أمناء

المميز في شأن مجلس أمناء في شأن مجلس أمناء

المميز في شأن مجلس أمناء في شأن مجلس أمناء

المميز في شأن مجلس أمناء في شأن مجلس أمناء

المميز في شأن مجلس أمناء في شأن مجلس أمناء

المميز في شأن مجلس أمناء في شأن مجلس أمناء

المميز في شأن مجلس أمناء في شأن مجلس أمناء

المميز في شأن مجلس أمناء في شأن مجلس أمناء

المميز في شأن مجلس أمناء في شأن مجلس أمناء

١- في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-  
المسألة رقم ١١/١١/٢٠٠٨ وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-

:- في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-

في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-  
في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-

٠ في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-

في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-  
في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-

في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-  
في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-

٠ في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-



:- في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-

:- في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-

:- في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-

-----

في ١١/١١/٢٠٠٨ م. وبمقتضى قرار المحكمة رقم ٢٤٤/٢٠٠٨ (٢٤/٢٠٠٨) رقم ١-

القانوني بشهادة مفادها (و أثناء وجودي في محلي أعلاه حضر المشتكى عليه الذي اعرفه من السابق بالشكل) .

٢- بتاريخ ٢٠٠٦/١١/١٦ أدلى المتهم وكشاهد للحق العام في القضية الجنائية رقم (٢٠٠٦/٦٣) وتحت القسم القانوني بشهادة مغايرة لتلك المعطاة أمام المدعي العام حيث جاء بها (حضر إلى المحل شخص يدعي لا أعرفه من السابق غير المتهم المائل أمام المحكمة) .

٣- إزاء هذا التناقض فقد طلبت المحكمة من المتهم التوفيق ما بين الشهادتين إلا أنه لم يستطع فأحيل إلى مدعي عام شروق عمان لملاحقته عن جرم شهادة الزور .

وبتاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٩ أصدرت محكمة جنابات شروق عمان قرارها رقم ٢٠٠٦/٢٩٥ قضى به بالمحكمة :-

[ بتطبيق القانون على الوقائع توصلت محكمة جنابات شروق عمان إلى أن الأفعال التي اتاها المتهم والمتهم في الإدلاء بشهادتين متناقضتين تحت تأثير القسم القانوني حول ذات الموضوع والوقائع تشكل كافة أركان وعناصر جناية شهادة الزور خلافاً لأحكام المادة (٢/٢١٤) من قانون العقوبات كما أنه لم يعد عن شهادته الكاذبة أمام المحكمة من أجل أصمال نص المادة (٢/٢١٥) من قانون العقوبات.]

و عليه وتأسيساً على ما تقدم قررت ما يلي :-

[ أنه وعملاً بأحكام المادة (٢/٢٣٦) من قانون أصول المحاكمات الجزائية تجریم المتهم  
بعقوبات .  
بجنابة شهادة الزور خلافاً للمادة ٢/٢١٤ من قانون

عطفًا على ما جاء في قرار التجريم تقرّر المحكمة وعملاً بأحكام المادتين (٣/٢٣٦) من قانون أصول المحاكمات الجزائية و (٢/٢١٤) من قانون العقوبات وضع المجرد بالاشتغال الشاقة المؤقتة لمدة ثلاث سنّوات والرسم محسوبة له مدة التوقيف .



lawpedia.jo

٤٠٤

~~١~~

~~٢~~

~~٣~~

~~٤~~

~~٥~~

~~٦~~

~~٧~~

~~٨~~

~~٩~~

~~١٠~~

~~١١~~

~~١٢~~

~~١٣~~

~~١٤~~

~~١٥~~

~~١٦~~

~~١٧~~

~~١٨~~

~~١٩~~

~~٢٠~~

~~٢١~~

~~٢٢~~

~~٢٣~~

~~٢٤~~

~~٢٥~~

~~٢٦~~

~~٢٧~~

~~٢٨~~

~~٢٩~~

~~٣٠~~

~~٣١~~

~~٣٢~~

~~٣٣~~

~~٣٤~~

~~٣٥~~

~~٣٦~~

~~٣٧~~

~~٣٨~~

~~٣٩~~

~~٤٠~~

~~٤١~~

~~٤٢~~

~~٤٣~~

~~٤٤~~

~~٤٥~~

~~٤٦~~

~~٤٧~~

~~٤٨~~

~~٤٩~~

~~٥٠~~

~~٥١~~

~~٥٢~~

~~٥٣~~

~~٥٤~~

~~٥٥~~

~~٥٦~~

~~٥٧~~

~~٥٨~~

~~٥٩~~

~~٦٠~~

~~٦١~~

~~٦٢~~

~~٦٣~~

~~٦٤~~

~~٦٥~~

~~٦٦~~

~~٦٧~~

~~٦٨~~

~~٦٩~~

~~٧٠~~

~~٧١~~

~~٧٢~~

~~٧٣~~

~~٧٤~~

~~٧٥~~

~~٧٦~~

~~٧٧~~

~~٧٨~~

~~٧٩~~

~~٨٠~~

~~٨١~~

~~٨٢~~

~~٨٣~~

~~٨٤~~

~~٨٥~~

~~٨٦~~

~~٨٧~~

~~٨٨~~

~~٨٩~~

~~٩٠~~

~~٩١~~

~~٩٢~~

~~٩٣~~

~~٩٤~~

~~٩٥~~

~~٩٦~~

~~٩٧~~

~~٩٨~~

~~٩٩~~

~~١٠٠~~

٢٠٠٨/٥/٧ ق. الم. ١٤٣١ ٧٨٣١ ٥٠٨

الم. ١٤٣١ ٧٨٣١ ٥٠٨

١٤٣١ ٧٨٣١ ٥٠٨

الم. ١٤٣١ ٧٨٣١ ٥٠٨